

265

## من وزير الاقتصاد والمالية

إلى

**الموضوع:** طلب إيضاحات حول الضريبة الدنيا  
**المرجع:** مكتوبكم بتاريخ 17 فيفري 2014

لقد طلبتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول نسبة الضريبة الدنيا التي تخضع لها الشركة الجهوية للنقل بقابس، وذلك بالنسبة لرقم المعاملات الخاضع لتعريفات النقل العمومي التي يتم تحديدها من قبل وزارة النقل وما إذا كانت شركتكم ملزمة بتطبيق الضريبة الدنيا بنسبة 0.1% على رقم المعاملات المحقق من المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يفوق هامش ربحها 6%.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الترفيع في الضريبة الدنيا من 0.1% إلى 0.2% لم يشمل المؤسسات التي تروج خدمات أو منتجات خاضعة للمصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها 6%.

وبالتالي، وفي صورة توفر الشرطين المذكورين بالنسبة للشركة فهي تبقى خاضعة للضريبة الدنيا بنسبة 0.1% .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبتي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي